

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٢٩٤ لسنة ٢٠٠٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ بنظام السجل العيني؛
 وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون
السجل العيني؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها
نظام الشهر على أساس إثبات المحررات في السجل العيني بمحافظات : كفر الشيخ ،
الشرقية ، الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، سوهاج ، قنا ، البحيرة
اعتباراً من ٢٠٠٠/١٠/٣١ :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٠٢٨ لسنة ١٩٩٩ بقبول استثمارات التسوية
المخصوص عليها في المادة (١٩) من قانون السجل العيني في الأقسام المساحية
بمحافظات : كفر الشيخ ، الشرقية ، الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، سوهاج ، قنا ، البحيرة
 الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ

صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٥٧٢ لسنة ٢٠٠٠ بتأجيل ميعاد سريان نظام
السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : كفر الشيخ ، الشرقية ، الفيوم ، بنى سويف ،
المنيا ، سوهاج ، قنا ، البحيرة الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٣٩٢ لسنة ١٩٩٩
من ٢٠٠٠/١٠/٣١ إلى ٢٠٠١/١٠/٣١ وقبول استثمارات التسوية لمدة شهرين

تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٢١٣ لسنة ٢٠٠١ بقبول استئمارات التسوية المنصوص عليها في المادة (١٩) من قانون السجل العيني في الأقسام المساحية بمحافظات : كفر الشيخ ، الشرقية ، الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، سوهاج ، قنا ، البحيرة الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٥١٤١ لسنة ٢٠٠١ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : كفر الشيخ ، الشرقية ، الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، سوهاج ، قنا ، البحيرة الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠١/٣١ إلى ٢٠٠٢/١٠/٣١ وقبول استئمارات التسوية لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٦٥٥ لسنة ٢٠٠٢ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : الشرقية ، الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، قنا ، البحيرة الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠٢/١٠/٣١ إلى ٢٠٠٣/١٠/٣١ وقبول استئمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٥٩٠٤ لسنة ٢٠٠٣ بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على الأقسام المساحية بمحافظات : الشرقية ، الفيوم ، المنيا ، قنا ، البحيرة الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠٣/١٠/٣١ إلى ٢٠٠٤/١٠/٣١ وقبول استئمارات التسوية بها لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار :

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٠٤/١٠/٢٨ :

قـــــرر :

(المادة الأولى)

يوجل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية بمحافظات : الشرقية ، المنيا ، قنا والبحيرة الصادر بها قرار وزير العدل رقم ١٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ من ٢٠٠٤/١٠/٣١ إلى ٢٠٠٥/١٠/٣١

(المادة الثانية)

تقبل استثمارات التسوية المنصوص عليها في المادة (١٩) من قانون السجل العينى في الأقسام المساحية بالمحافظة المحددة بالمادة السابقة وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار .

(المادة الثالثة)

على رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر في ٢٠٠٤/١١/٢

وزير العدل

المستشار / محمود (أبوالليل) راشد